



الرقم : 18 / 01375 / 1/2
التاريخ : 2018 / 05 / 28

السادة / شركة بندار للتجارة والاستثمار المحترمين

تحية طيبة،

الموضوع: تسجيل إسناد قرض

بالإشارة إلى كتابيكم رقم 2018/316 المؤرخ في 2018/4/19 ورقم 2018/361 المؤرخ في 2018/5/7، بخصوص طلب الموافقة على تسجيل أسناد قرض بعدد (50) خمسون سند وبقيمة إسمية (100,000) دينار أردني للسند الواحد وبقيمة إجمالية (5,000,000) خمسة ملايين دينار أردني لمدة (359) يوم وذلك عن طريق العرض غير العام.

أرجو إعلامكم بقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2018/154) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/5/17، المتضمن الموافقة على تسجيل أسناد قرض شركتكم بعدد (50) خمسون سند وبقيمة اسمية (100,000) مائة الف دينار أردني للسند الواحد وبقيمة إجمالية (5,000,000) خمسة ملايين دينار أردني لمدة (359) يوم وذلك عن طريق العرض غير العام لعدد من الأشخاص لا يتجاوز عددهم (30) شخص، مع السماح بإدراج هذه الأسناد في السوق المالي شريطة ما يلي:

1. الالتزام بان لا يتجاوز عدد المكتتبين في هذه الأسناد عن (30) شخصاً.
2. تسديد الرسوم المقررة حسب الأصول.
3. استكمال إجراءات إصدار هذه الأسناد لدى مركز إيداع الأوراق المالية خلال مدة أقصاها (10) أيام عمل من إغلاق الاكتتاب بهذه الأسناد.

وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية :

1. الاعلان في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الاقل عن البيانات والمعلومات المتعلقة بعملية الاصدار بما في ذلك عدد الاسناد وقيمتها والجهات الموجه لها هذا الاصدار مع الاشارة بوضوح الى رقم وتاريخ قرار مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الاسناد وتزويد الهيئة بذلك.

2. تسديد رسوم التسجيل البالغة (1000) ألف دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنه.

3. تزويد الهيئة بالوثائق التالية خلال مدة (10) أيام عمل من تاريخ إغلاق الاكتتاب:


- عدد الاسناد المكتتب بها وقيمتها .
- صورة عن اعلانات العرض غير العام للاسناد عدد (4) مع بيان تاريخ النشر .
- ايصال دفع رسوم التسجيل.



4. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية لاستكمال إجراءات الإصدار خلال مدة (10) أيام عمل من تاريخ إغلاق الاكتتاب.
5. مراجعة بورصة عمان لاستكمال الإجراءات خلال مدة أقصاها (5) أيام عمل من تاريخ استكمال إجراءات الإصدار لدى مركز الإيداع.
6. إعلام الهيئة وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية خطياً عند اطفاء أية اسناد .

هذا ونود لفت انتباهكم إلى أن أمين الإصدار يتم تعيينه من قبل هيئة مالكي إسناد القرض إذا ما رغبوا في ذلك وليس من خلالكم، لان تعيينه من خلالكم يعتبر مخالفة لأحكام المادة (126) من قانون الشركات والتي يجب الالتزام بها.

واقبلوا الاحترام،،،


محمد صالح الحوراني
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة الى: بورصة عمان.
مركز إيداع الأوراق المالية.
الدائرة المالية والإدارية.
دائرة التدقيق الداخلي.
أمانة سر مجلس المفوضين.
دائرة الإفصاح.

